الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثانية و الثلاثون

الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة
الجلسة الحادية والثلاثون
المعقودة يوم الثلاثاء
١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٧
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

الرئيس: السيد طليعة (ايران)

ثم: السيد غامبوا (فنزويلا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٠ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ (تابع)

آثار شمول بعض الموظفين السابقين في وكالة الامم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى بنظام صندوق المعاشات التقاعدية عن خدمتهم في الوكالة أثناء الفترة من ١٩٥٠ الى غاية ١٩٦٠

القراءة الأولى (تابع)

الباب ١٥ - البرنامج العادي للمساعدة التقنية

الباب ١١ ألف - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (تابع)

الباب ١٢ - منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية

الباب ٢٣ - خدمات المؤتمرات والمكتبة (تابع)

Distr. GENERAL
A/C.5/32/SR.31
22 November 1977
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وترسل في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى :

Chief , Official Records Editing Section , Room A-3550.

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة بأمد وجيز في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة .

77-57653

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٠

البند ١٠٠ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (تابع) (A/32/6 و A/32/8 و A/32/38 و A/C.5/32/12 و 13)

آثار شمول بعض الموظفين السابقين في وكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بنظام صندوق المعاشات التقاعدية عن خدمتهم في الوكالة اثناء الفترة من ١٩٥٠ الى غاية ١٩٦٠ (A/32/8/Add.2 و A/C.5/31/71 و A/C.5/32/14) .

١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان الأمين العام لم يتقدم في تقريره بأية مقترحات وانما قصر نفسه على تقديم معلومات استجابة لسؤال أثير في اللجنة الخامسة اثناء الدورة الثلاثين . وقد خلصت اللجنة الاستشارية الى ان تقرير الأمين العام لا يتصدى لجميع الآثار المتعلقة بشمول موظفي الانروا المعنيين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية كما أنها طرحت في الفقرات من ٤ الى ٩ من تقريرها عددا من المسائل الخطيرة التي ينبغي للجنة الخامسة ان تنظر فيها قبل اتخاذ قرار بشمول هؤلاء الموظفين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية . ولم توصي اللجنة الاستشارية بأن تتخذ اللجنة الخامسة مزيدا من التدابير وانما رأت انه ،اذا ماقررت اللجنة الخامسة متابعة هذه المسألة ، فعليها ان تطلب الى الأمين العام ان يولي هذه المسألة مزيدا من الدراسة وان يقدم تقريرا مفصلا عن جميع الآثار المترتبة على ذلك .

٢ - السيد كننغهام (الولايات المتحدة الامريكية) : قال ان وفده يشعر بالقلق نظرا لأن شمول موظفي الانروا المعنيين بنظام المعاشات التقاعدية قد يخلف أثرا بعيد المدى وباهظ التكاليف على كامل نظام الأمم المتحدة الموحد . ومن المؤكد ان الآثار المترتبة على شمول موظفين متقاعدين بنظام المعاشات التقاعدية أوسع نطاقا مما أوضحه الأمين العام في تقريره . واذا ما قررت الجمعية العامة شمول الموظفين السابقين الذين " تقاعدوا مؤخرا " بنظام المعاشات التقاعدية فان هذا الأمر سيثير كامل المسألة المتعلقة بأحقية الموظفين المتقاعدين في الافادة من مقررات الجمعية العامة التي تقتصر على الموظفين الموجودين في الخدمة لدى اتخاذ المقررات . ومضى يقول ان وفده يقترح ، تبعا لذلك ، ان تحيط اللجنة الخامسة علما بتقرير الأمين العام وان تقرر الا تتخذ مزيدا من التدابير بشأن هذه المسألة .

٣ - السيد غريدو (الفلبين) : قال ان وفده يتعاطف مع موظفي الانروا السابقين الذين تشملهم الحالة قيد المناقشة ، إلا انه لابد من اتخاذ نهج يتسم بالتبصر في العواقب بسبب العبء المالي الاضافي الذى يفرضه الشمول بنظام المعاشات التقاعدية على الصندوق وبسبب الاشتراكات المالية الاضافية التي ستطلب من الدول الأعضاء في اطار الميزانية العادية . وفضلا عن ذلك فان المقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ ، ربما يمس بالمثل فئات أخرى من المتقاعدين ،

(السيد فريدو (الفلبين))

وانه من شأن شمولهم بنظام المعاشات التقاعدية مضاعفة العبء المالي . وان شمول الموظفين بنظام المعاشات التقاعدية في الحالة قيد المناقشة لن يمس اولئك الذين تقاعدوا بل يمس أيضا اولئك الذين تركوا الانروا قبل سن التقاعد والذين سيكون لهم الحق في الحصول على استحقاقات التقاعد المؤجلة . ومن المفروض ألا تشير مقررات الجمعية العامة بشأن استحقاقات التقاعد إلا الى الموظفين الذين يكونون في الخدمة لا الى الموظفين المتقاعدين . وان اقرار مجموعتين من القواعد لا يعمل إلا على تعقيد الحالة . ومضى يقول انه ينبغي ايلاء المسألة مزيدا من الدراسة وان الجمعية العامة قد تود في هذا الصدد استشارة مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية . وانه ينبغي تقديم تقرير في الدورة الثالثة والثلاثين يبين تكاليف شمول موظفي الانروا بنظام صندوق المعاشات التقاعدية وذلك على افتراض ان ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٨ يمثل التاريخ لبدء نفاذ دفع الاستحقاقات الاضافية ، وان المتقاعدين على قيد الحياة ويتقاضون معاشا تقاعديا سواء بصورة مباشرة أم غير مباشرة من الصندوق . وينبغي للتقرير ان يبين تكلفة دفع استحقاقات اضافية بأثر رجعي يعود أولا الى تاريخ تقاعد موظفي الانروا السابقين وثانيا الى تاريخ بدء نفاذ المقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ .

٤ - السيد فون هارب (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال ان مسألة شمول الموظفين قيد البحث بنظام صندوق المعاشات التقاعدية لا بد وان ينظر اليها في اطار المبادئ التي ماتزال تحكم نظام المعاشات التقاعدية في الأمم المتحدة . وانه لا بد من تزويد الموظفين السابقين بنظام دقيق التوازن خاص باستحقاقات الضمان الاجتماعي ، إلا انه يجب في الوقت نفسه ان يحافظ الصندوق على استقراره المالي بقصد حماية مصالح الموظفين المدنيين العاملين . ولا بد من التوفيق قدر الامكان بين هذين الأمرين . اما فيما يتعلق بالحالة قيد النظر فقد راعى المقرر الذى توصلت اليه الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ النواحي الاجتماعية للمسألة المراعاة الكافية . ففي ذلك الوقت راعت الجمعية العامة الممارسة التقليدية وهي التفريق بين الموظفين العاملين والموظفين المتقاعدين وان الخروج عن هذا المبدأ بشمول موظفين لم يكونوا موجودين في الخدمة وقت صدور المقرر من شأنه اثارة مسائل خطيرة تتعلق بذات الأساس الذى ينبني عليه نظام المعاشات التقاعدية . وربما وجدت فئات أخرى داخل الأمم المتحدة نفسها في وضع يماثل وضع موظفي الانروا قيد البحث ، كما ان التركيز على موظفي الانروا السابقين دون سواهم قد يؤدى الى مزيد من الغبن ومن الممكن ان يفضي الى مزيد من المطالبات للشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية . وان اتخاذ مقرر موات في حالة موظفي الانروا سيكون بمثابة سابقة لمقررات تتخذ مستقبلا . وقال ان وفده يشاطر اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ما أبدته من آراء انتقادية في الفقرات ٦ و ٩ و ١٠ من تقريرها وانه يوافق على وجوب عدم تناول حالة موظفي الانروا بصورة منفردة ، ذلك ان هذا النهج قد يفضي الى انهيار نظام المعاشات التقاعدية ككل . وينبغي ان يطلب الى الأمين العام ايلاء المسألة مزيدا من الدراسة والنظر فيما ينطوى عليه الأمر من مسائل أساسية . وربما أمكن مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية تقديم مشورة اضافية كما انه من الممكن تقديم تقرير آخر في الدورة الثالثة والثلاثين أو الرابعة والثلاثين .

٥ - السيد ابانكوا (غانا) : قال ان وفده يتعاطف مع موظفي الانروا المعنيين الا انه يحث على التبصّر بالعواقب ، ذلك انه يترتب على اتخاذ مقرر للشمول بنظام المعاشات التقاعدية تشعبات كبيرة وعواقب مالية خطيرة . وذكر ان وفده يؤيد تبعا لذلك توصية اللجنة الاستشارية بايلاء المسألة مزيدا من الدراسة (A/32/8/Add.2، الفقرة ١١) .

٦ - السيد لاشانس (كندا) : قال ان المقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ بشمول بعض موظفي الانروا بنظام صندوق المعاشات التقاعدية لم يطبق على الموظفين الذين تقاعدوا قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . وان وفده يشعر ان هؤلاء الموظفين الذين تقاعدوا وقت نظر الجمعية العامة في مقررها ربما يكونوا قد عوملوا معاملة غير منصفة . ومضى يقول ان اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية قد أوضحت في تقريرها ان أى خروج عن الممارسة التقليدية ، وهي التفريق بين الموظفين العاملين والموظفين المتقاعدين وخلق فئات جديدة من الموظفين المتقاعدين عن طريق تطبيق تواريخ فاصلة أخرى من شأنه ان يثير مسائل جديدة وخطيرة ، (A/32/8/Add.2 ، الفقرة ٥) ، وأنه لا يعرف بصفة خاصة ما لهذا الخروج عن الممارسة من أثر على الفئات الأخرى من الموظفين . ولم يتناول لا الأمين العام ولا اللجنة الاستشارية المسألة الأساسية وهي مسألة الانصاف . ويبدو من المناسب تبعا لذلك ان يعمد الموظفون السابقون المعنيون الى رفع القضية الى المحكمة الادارية ، اذا ما رغبوا في ذلك . ولا طائل وراء قيام اللجنة بمواصلة متابعة هذه المسألة أو طلب تقرير مفصل آخر من الأمين العام . وينبغي ترك المحكمة الادارية لتفسر المقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٧٥ وتتوصل ، اذا رأت مناسبة ذلك ، الى مقرر بشأن المسائل الأساسية المعنية .

٧ - السيد رودس (المملكة المتحدة) : قال ان تقرير الأمين العام مفيد ، لكن من الواضح ان الأمين العام ، قد طبق تفسيرا ضيقا الى حد ما على طلب الحصول على مزيد من المعلومات عن الآثار المترتبة على الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية . وكما أوضحت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية فان الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية ينطوى على تشعبات تستلزم دراسة متأنية . فالمقرر الذى اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٦٦ فيما يتعلق بالشمول بنظام المعاشات التقاعدية لم يطبق على الموظفين المتقاعدين ، وسيكون من العسير تبعا لذلك معاملة الموظفين الذين تقاعدوا في الفترة الممتدة بين ١٩٦٦ و ١٩٧٥ على نحو مختلف عن الموظفين الذين تقاعدوا قبل عام ١٩٦٦ . وان شمول الموظفين المتقاعدين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية قد يولد سلسلة من ردود الفعل في منظومة الامم المتحدة ، وليس من الحكمة تبعا لذلك ان تتسرع اللجنة الخامسة وتتخذ مقررا . وان المنظمة تعتبر مسؤولة مسؤولية خاصة فيما يتعلق بضمان المعاملة المنصفة للموظفين السابقين ، إلّا ان شمول موظفي الانروا المعنيين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية سيمول من قبل الدول الأعضاء عن طريق الميزانية العادية ، والدول الأعضاء لديها مسؤولية تجاه دافعي الضرائب بها ، والكثير منهم من المتقاعدين .

(السيد رودس ، المملكة المتحدة)

٨ - ومضى يقول ان مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية قد ناقش في دورته التاسعة عشرة اقتراحا يقضي بالسماح للمنظمة المضو ، التي ترغب في ذلك ، ان تضع الترتيبات الكفيلة بحساب مدة الخدمة السابقة التي قضاها موظفوها الحاليون والتي لم تكن داخلة ضمن مدة خدمتهم المحسوبة ، بسبب شروط استخدامهم وقت دخولهم في الصندوق ، وذلك مع مراعاة دفع التكاليف الاكتوارية المناسبة للصندوق وكذلك مع مراعاة الوفاء بذات الشروط الأساسية المتضمنة في الاتفاق المتعلق بمدة الخدمة السابقة لدى الانروا (A/9609 ، الفقرة ٨٠) . وقد وافق المجلس على تطبيق هذا الاقتراح على منظمة العمل الدولية وأذن للمنظمات الأعضاء الأخرى التي ترغب في القيام بذلك بعقد ترتيبات مع الصندوق بشروط مماثلة .

٩ - واستطرد قائلا انه من الجلي تبعا لذلك ان المقررات المتخذة بصدد الانروا قد طبقت على منظمة العمل الدولية وربما على منظمات أخرى . وينبغي للجنة ان تسير قدما مع توخي الحذر وأن تفكر مليا قبل الخروج عن الممارسة التقليدية . وقال ان وفده يقترح ان تقرر اللجنة عدم اتخاذ أية تدابير أخرى بدلا من اثارة توقعات خاطئة في خلد الموظفين المعنيين . بيد انه لن يعارض أي اقتراح بطلب مزيد من المعلومات .

١٠ - السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده يشك في مدى مناسبة قيام اللجنة الخامسة بمناقشة مسألة شمول موظفين سابقين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية عن الخدمة في وكالة الانروا من الفترة من ١٩٥٠ الى غاية ١٩٦٠ ، ذلك ان المصروفات الادارية للانروا كانت تمول خلال تلك الفترة من التبرعات . وانه لا يوجد ثمة مبرر تبعا لذلك لمناقشة المسألة فيما يتعلق بالميزانية العادية ، اذ ان شمول الموظفين المعنيين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية قد يترتب عليه عواقب غير منظورة وانه ينبغي ألا تتخذ أية تدابير جديدة في هذا الخصوص .

١١ - السيد هنا (نيوزيلندا) : قال ان المسألة الرئيسية المعروضة على اللجنة هي مسألة الانصاف ، فقد تم تأمين الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية لأولئك الموظفين الذين كانوا لا يزالون في الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، وينبغي تبعا لذلك تأمين الشمول نفسه للموظفين الذين تقاعدوا قبل هذا التاريخ مباشرة . واللجنة تتحمل مسؤولية تجاه أولئك الذين لم يشملهم نظام صندوق المعاشات التقاعدية نتيجة لمجرد التأخير في عملية اتخاذ القرارات . اما فيما يتعلق بالآثار المترتبة على الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية ، فليس من الواضح بعد انه ستتبع سلسلة ردود الفعل المشار اليها ، نظرا لأن حالة موظفي الانروا السابقين هي حالة فريدة في نوعها . وأردف يقول ان وفده يرى انه من المفضل اتخاذ مقرر خلال الدورة الحالية نظرا لأن ارجاء اتخاذ مقرر مرة أخرى سيكون من شأنه مضاعفة الجور . بيد ان المعلومات المعروضة على اللجنة ليست وافية وان تقديم تقرير آخر سيكون مفيدا . وعلاوة على ذلك فقد تقدم ممثل كندا باقتراح يستحق مزيدا من الدراسة . فاذا لم يكن بوسع اللجنة ان تقرر الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية فلا أقل من ان تضمن ان يعبر الموظفون المعنيون عن احساسهم بالضيم .

١٢ - السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : اقترح ان تحيط اللجنة علما بتقرير الأمين العام وان لا تتخذ أى اجراء آخر . وقال انه في حالة حصول الأمين العام أو مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية على معلومات إضافية فيمكنهما عرضها على اللجنة .

١٣ - السيد نودى (فرنسا) : قال ان وفده في حاجة الى مزيد من الوقت للنظر في الآراء التي تم الادلاء بها .

١٤ - السيد بيرسون (بلجيكا) : قال انه من الأهمية احترام حقوق الموظفين المتقاعدين ، إلّا ان مناقشة المسألة أكثر من ذلك لن تعود بأية فائدة . واقترح تبعا لذلك ان تحيط اللجنة علما بتقريرى الأمين العام واللجنة الاستشارية ولا سيما بالفقرة ٨ من تقرير اللجنة الاستشارية ثم تضع المسألة جانبا . وقال انه بوسع الأمين العام اثارة المسألة في تاريخ لاحق اذا ما رغب في ذلك .

١٥ - الرئيس : قال انه يعارض ترحيل بنود الى الدورة القادمة مالم تكن هنالك حاجة واضحة الى ذلك .

١٦ - السيد لاندو (النمسا) : قال ان المسألة المعروضة على اللجنة هي مسألة جدّ معقدة اذ ان موظفي الانروا السابقين الذين تقاعدوا قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ يشعرون شعورا واضحا بوجود الجور إلّا ان السياسة التي يتبعها منذ أمد طويل الأمين العام والرؤساء التنفيذيون للوكالات المتخصصة تقضي باستبعاد بعض فئات الموظفين من صندوق المعاشات التقاعدية في مختلف الأوقات . وعلى سبيل المثال لم يتمكن على الاطلاق خبراء المساعدة التقنية الذين كانوا في الخدمة قبل عام ١٩٥٨ والذين استمروا في الخدمة بعد عام ١٩٥٨ تصحيح سنى خدمتهم قبل عام ١٩٥٨ . كما استبعد من الشمول بنظام صندوق المعاشات التقاعدية الموظفون المحليون الذين يستعان بهم فيما يتعلق بالبعثات المؤقتة ، وقد خدم في فلسطين بعض الموظفين لمدة عشرين سنة دون ان يشملهم الضمان الاجتماعي ، وعند اتخاذ تدابير اصلاحية في عام ١٩٧١ لم تؤخذ في الحسبان سنى خدمة الموظفين قبل عام ١٩٧١ . وبناء على ذلك فان شمول موظفي الانروا المعنيين بنظام صندوق المعاشات التقاعدية من شأنه رفع جور كبير وان كان سيثير مسائل تتعلق بحالات جور أكبر من ذلك . وقال ان وفده يقترح على مضض ان تقوم اللجنة ، ازاء محدودية الموارد المالية الخاصة بالمنظمة ، بارجاء مقررها أو بالاحاطة علما بتقرير الأمين العام فحسب .

القراءة الأولى (تابع)

الباب ١٥ - البرنامج العادى للمساعدة التقنية

١٧ - الرئيس : قال ان الأمين العام طلب في تقديراته الأولية اعتمادا بمبلغ ٢٢ ٨٤٦ ٥٠٠ دولار ، وان اللجنة الاستشارية لم توص باجراء أية تخفيضات في هذه التقديرات .

١٨ - السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان ميزانية الأمم المتحدة تستهدف ، وفقا للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة ، تغطية النكاليف الادارية ، وينبغي الا تستخدم لتمويل المساعدة التقنية التي لابد وان تستند كلية ، مثلها في ذلك مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، الى التبرعات . وبناء على ذلك ينبغي ضم برنامج المساعدة التقنية الى برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وعلى تلك الدول التي تقدم المساهمات الى البرنامج العادى للمساعدة التقنية ان تزيد من مساهمتها الى برنامج الامم المتحدة الانمائي بمبلغ يساوى مقدار مساهمتها في ذلك البرنامج . اما مسألة العملة التي تدفع بها التبرعات الى برنامج الأمم المتحدة الانمائي فينبغي ان تترك للدول المعنية . ومالم تستبعد التقديرات الخاصة بالمساعدة التقنية من الميزانية فان الاتحاد السوفياتي سيقوم ، كسالف عهده ، بدفع نصيبه المقرر في المساعدة التقنية بالروبلات . وقال ان وفده سيصوت ضد التقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية .

١٩ - السيد كاننغهام (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان حكومته تؤيد برنامج المساعدة التقنية الا أنها تعارض الممارسة المتمثلة في تمويل البرنامج من أنصبة الاشتراكات المقررة ، وأنه ينبغي نقل ما يضطلع به من أنشطة تحت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية الى برنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيره من صناديق التبرعات المناسبة . ومضى يقول انه لئن كان يسلّم جدلا قبل انشاء برنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيره من صناديق التبرعات الخاصة بتمويل المساعدة التقنية من أنصبة الاشتراكات المقررة ، فانه لم يعد لهذا الأمر ما يبرره . وينبغي استخدام أنصبة اشتراكات الدول الأعضاء المقررة لتمويل ادارة المنظمة والأنشطة التي تعود بفائدة مشتركة على جميع الدول الأعضاء . أما المساعدة التي لا تفيد الا بعض البلدان فينبغي تمويلها عن طريق التبرعات كيما يتسنى لكل بلد من البلدان تحديد النصيب الذى تود الاسهام به لخدمة هذه الأغراض من مواردها الوطنية . وقال ان تمويل أنشطة المساعدة التقنية على أساس متعدد الأطراف بشكل يتيح للمستفيدين من المساعدة امكانية زيادة تلك المساعدة رغما عن ارادة المتبرعين قد يضر الأمم المتحدة ذلك أن قدرتها على الاضطلاع بالأنشطة الأخرى ذات الأهمية المشتركة قد تتعرض للخطر . وقال ان وفده سيصوّت تبعا لذلك ضد التقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ . واستدرك قائلا ان الولايات المتحدة دفعت بالكامل مساهمتها في المساعدة التقنية وبالعملة القابلة للتحويل .

٢٠ - السيدة ديريّه (فرنسا) : قال ، ان ميزانية الأمم المتحدة انما تستهدف تغطية التكاليف الادارية أما أنشطة المساعدة التقنية فينبغي تمويلها عن طريق برنامج الأمم المتحدة الانمائي على أساس التبرعات . وعلاوة على ذلك فان الميزانية البرنامجية لا تتضمن من المعلومات ما يكفي لتبرير التقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ . وبناء على ذلك فانه لن يكون بوسع وفدها تأييد تلك التقديرات .

٢١ - السيد غريدو (الفلبين) : قال ان وفده يؤيد التقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ ويرحّب بقرار اللجنة الاستشارية بالتوصية بعدم اجراء أية تخفيضات . ذلك ان المساعدة التقنية تعتبر جزءا لا يتجزأ من التنمية الاقتصادية كما أنها ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية . وان الاقتراح بتوجيه جميع أنشطة المساعدة التقنية من خلال برنامج الأمم المتحدة الانمائي يبدو مغريا من الناحية النظرية الا أن برنامج الأمم المتحدة الانمائي لن يكون بوسعه من الناحية العملية العناية بجميع البرامج التي يجرى الاضطلاع بها .

٢٢ - السيد كيتي (كينيا) : قال ان وفده يرحّب بتوصية اللجنة الاستشارية بعدم اجراء أية تخفيضات في الباب ١٥ ذلك أنه يعلّق أهمية كبيرة على هذا الباب . واستطرد قائلا ان بعض الوفود تعارض البرنامج العادى للمساعدة التقنية على أساس ضرورة توجيه جميع أنشطة المساعدة التقنية من خلال برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛ الا أنه من الجدير بالذكر أن البرنامج العادى للمساعدة التقنية يرمي الى اتمام المساعدة المتاحة من موارد أخرى (A/32/6 ، المجلد الثاني ، الفقرة ١٥ - ١) . وانه لمن المناسب تماما أن يدرج مثل هذا البرنامج في الميزانية العادية ، ذلك ان الميزانية العادية لا يقصد منها ، حسب الميثاق ، أن تغطّي التكاليف الادارية الصرفة وانما

يمكن استخدامها في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء . وأردف يقول ان وفـده سيصوت مؤيدا للتقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ كما انه يشجع الآخرين على أن يسلكوا السبيل نفسه . واذا كانت البلدان النامية تعتقد ان البرنامج العادى للمساعدة التقنية يؤدى غرضا مفيدا فعليهـا ألا تسمح للبلدان المتقدمة النمو باقناعها بخلاف ذلك .

٢٣ - السيد أكاشي (اليابان) : قال ان وفده ، وان كان يعتقد انه ينبغي تمويل المساعـدة التقنية على أساس التبرعات وان لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي دور هام بصفة خاصة في هذا الميدان ، فانه سيصوت ، رغم ذلك ، مؤيدا التقديرات المقدمة تحت الباب ١٥ فتلك التقديرات لا تنطوى على نمو في الموارد وهي بالتالي جد متواضعة .

٢٤ - السيد مينشيف (بلغاريا) : قال انه ينبغي تمويل أنشطة المساعدة التقنية على أسـاس التبرعات لا عن طريق الميزانية العادية . وان وفده سيصوت ، بناء على ذلك ، معارضا التقديـرات المقدمة تحت الباب ١٥ ، وان بلغاريا ستدفع نصيبها المقرر في المساعدة التقنية بالعملة الوطنية .

٢٥ - السيد رودس (المملكة المتحدة) : قال ان وفده سيصوت ضد التقدير المقدم من الأميـن العام والذى تركته اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية دون تغيير . وانه ينبغي تمويـل البرنامج العادى للمساعدة التقنية من برنامج الأمم المتحدة الانمائي على ألا يعاد عنصـر التنمية الصناعية الى الميزانية العادية الا بعد أن تصبح منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وكالة متخصصة .

٢٦ - السيد خميس (الجزائر) : أيد التقدير الوارد تحت الباب ١٥ نظرا لأن المساعدة التقنيـة المقدمة بموجب الميزانية العادية تعتبر متعددة الأطراف بحق وليست مقيدة بأية شروط كما أعرب عـن الأمل في أن يرى المخصص في الميزانية البرنامجية القادمة وقد زاد .

٢٧ - السيد ريشتر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) : أشار الى أن ميزانية الأمم المتحـدة تعتبر ميزانية ادارية وينبغي ألا تتضمن بندا للانفاق على المساعدة التقنية . ذلك انه ينبغي تمويـل تلك المساعدة من أموال التبرعات . وذكر أن حكومته ستصوت تبعا لذلك ضد التقدير الوارد تحـت الباب ١٥ . وستواصل تسديد تبرعها الى البرنامج بالعملة الوطنية .

٢٨ - السيد لاسكارو (كولومبيا) : قال انه سيمتنع عن التصويت على الباب ١٥ وان لديه تحفظات خطيرة بشأن التوزيع الجغرافي للموظفين في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وهيئاتها الفرعيـة . وعلى سبيل المثال فان ٥١٫٤ في المائة من المستشارين الاقليميين الملحقين باللجنة الاقتصاديـة لأمريكا اللاتينية ولا سيما المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ، من رعايا ثلاثة بلدان فقط من بلـدان أمريكا اللاتينية وان ١٠ موظفين من ٢١ موظفا يعملون في البرنامج العادى للمساعدة التقنيـة لا يمثلون أيضا الا ثلاثة بلدان . وذكر ان وفده يعارض ، علاوة على ذلك الاجراء الرامي الى استيعاب موظفي معهد أمريكا اللاتينية للتخطيط الاقتصادى والاجتماعي في الخدمات العامة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية .

٢٩ - السيد هاردنغ (سيراليون) : لاحظ ان اعتماد الأموال اللازمة للبرنامج العادى للمساعدة التقنية من الميزانية العادية من شأنه تخفيف العبء المالي الباهظ الملقى على عاتق برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وان التقدير المقدم تحت الباب ١٥ يعتبر معقولا وواقعيا وان وفده سيصوّت مؤيدا إياه .

٣٠ - السيد غامبوا (فنزويلا) : أيّد التقدير الوارد تحت هذا الباب بسبب أهميته الكبيرة للبلدان النامية وبوصفه متمما للمساعدة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

٣١ - السيد فان فلوتن (هولندا) : قال انه يشارك في هذا الرأى وانه سيصوت أيضا مؤيدا التقدير .

٣٢ - السيد باميا (فولتا العليا) : لم يجد أى تعارض بين المبلغ المتواضع المطلوب تحت الباب ١٥ والمساعدة الطوعية المقدمة من خلال برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وأعرب عن الأمل في أن تجرى زيادة المبلغ المرصود لفترة السنتين القادمة .

٣٣ - السيد أبالو (توغو) : دعا الى تأييد الاعتماد المقترح تحت الباب ١٥ لا من أجل صالح البلدان النامية فحسب بل أيضا من أجل صالح المجتمع الدولي كله . وقال ان أموال المساعدة التقنية المقدمة بموجب الميزانية العادية لا تخضع للتقلّبات التي تتسم بها التبرعات كما أنها تتم المعونة المتاحة للبلدان النامية في ظل برامج أخرى لا سيما للمشاريع دون الاقليمية .

٣٤ - السيد مولتيني (الأرجنتين) السيد ديريسا (اثيوبيا) : أيّدا كذلك التقدير الوارد تحت الباب ١٥ .

٣٥ - السيد بافيتشيفيك (يوغوسلافيا) : أيّد الرأى القائل بأن البرنامج العادى للمساعدة التقنية يعتبر ممارسة في التعاون المتعدد الأطراف وانه لا يقوّض ما يقدم عن طريق برنامج الأمم المتحدة الانمائي من معونة ثنائية أو مساعدة طوعية أو ينال منهما ، وقال ان الميزانية العادية للأمم المتحدة ليست مجرّد ميزانية ادارية ، فهي تقوم بتنفيذ تدابير عملية في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي .

٣٦ - السيد شميدت (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : قال ان وفده يعتقد أن جميع موارد المساعدة التقنية ينبغي أن تتأتّى من أموال التبرعات الموجهة من خلال برنامج الأمم المتحدة الانمائي . بيد أنه لمّا كان التقدير الوارد تحت الباب ١٥ لا يمثّل حكما مسبقا على هذا المبدأ ، فان وفده سيصوّت مؤيّدا إياه .

٣٧ - السيد ماجولي (ايطاليا) : لاحظ أن استبقاء التقدير المرصود في الميزانية العادية للمساعدة التقنية ينطوى على مبدأين متعارضين وهما : مبدأ المسؤولية الجماعية ومبدأ تفادى الازدواجية في الجهود بتمويل هذه المساعدات جميعها عن طريق التبرعات . وقال ان وفده سيمتنع عن التصويت على هذا الباب .

٣٨ - السيد كيتي (كينيا) : أيّد الطلب الوارد تحت الباب ١٥ الاّ أنه رحّب بأن تصدر الأمانة العامة توضيحا بشأن الاجراء الخاص بسداد التبرعات المقدمة الى البرنامج بالعملات الوطنية .

٣٩ - السيد ديباتين (مساعد الأمين العام ، المراقب المالي) : قال ان النظام المالي يقضي بتسديد الاشتراكات الى الميزانية بالدولارات رغم أنه يجرى عادة قبول عملات أخرى عندما يكون من الممكن استخدامها . ومضى قائلا ان الأمانة العامة تسعى لترتيب عقد حلقات دراسية يمكن الوفاء بتكاليفها من الاشتراكات المسددة بالعملات الوطنية . وأنه ليس بوسعه أن يذكر ارتجالا أسماء تلك البلدان .

٤٠ - السيد كيتي (كينيا) : قال انه سيرحب بمزيد من المعلومات عن استخدام العملات الوطنية بخلاف الدولار للوفاء بتكاليف الحلقات الدراسية ، اذ رفض طلب تقدمت به بلاده في هذا الخصوص .

٤١ - السيد بيرسون (بلجيكا) : قال انه يشعر بأحاسيس مختلفة تجاه الطلب المقدم تحت الباب ١٥ . فاذا كان البرنامج العادى للمساعدة التقنية سيموّل من التبرعات فان الدول الأعضاء ستدفع ٣ في المائة وليس ١٫٨ في المائة ، وبالتالي يكون من حسن الحظ أن أدرج هذا البرنامج في الميزانية العادية . ومن ناحية أخرى أعرب عن الأسف لإزاء انقسام اللجنة حول هذه المشكلة وعدم قيامها بالنظر في ادراج التقدير في الميزانية العادية بوصفه أفضل الحلول . واستطرد قائلا انه ربما تمكنت الدول الأعضاء من الاتفاق في المشاورات غير الرسمية على الغاء البند من الميزانية العادية وعقد تبرعات تعادل المبالغ المقدمة من موارد خارجة عن الميزانية بل وتزيد عنها ، وان وفده سيمتنع عن التصويت على الباب ١٥ .

٤٢ - تم اقرار اعتماد قدره ٢٢ ٨٤٦ ٥٠٠ دولار تحت الباب ١٥ لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ في القراءة الأولى بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل ١٣ مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت .

الباب ١١ ألف - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (تابع)

٤٣ - السيد آيير (الهند) : كرر رأى وفده القائل بأن اللجنة الاستشارية أبدت عموما حصافة مالية وحساسية سياسية على السواء في توصياتها بشأن التقديرات المرصودة للأونكتاد . بيد أنه من الضرورى لدى تقييم تلك التوصيات أن تؤخذ في الحسبان التطورات التي وقعت بعد تقديم تقرير اللجنة الاستشارية (A/32/8) مثل انعقاد الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة للجمعية العامة في أوائل شهر أيلول/سبتمبر ، والاستعدادات التي تجرى حاليا في لجان الجمعية الأخرى لمواصلة المفاوضات حول المسائل الهامة المتعلقة بالتجارة . ومن الضرورى ، كما ذكر ممثل سرى لانكا في جلسة سابقة ، تعزيز أنشطة الاتصال التي يضطلع بها الأونكتاد في المقر . وبناء على ذلك فان الوفد الهندى يقترح أن تعيد اللجنة الوظيفة برتبة ف - ٥ التي طلبها الأمين العام .

٤٤ - السيد توماس (ترينيداد وتوباغو) والسيد كمال (باكستان) والسيد شارما (نيبال) والسيد مولتيني (الارجنتين) أيّدوا الاقتراح الهندى .

٤٥ - السيد خميس (الجزائر) : أيّد الاقتراح الهندى ، واستدرك قائلا ان وفده يؤثر لو أن اللجنة الاستشارية كانت أكثر سخاء في توصياتها بشأن التقديرات المرصودة للاونكتاد وذلك بالنظر الى الدور الرئيسي الذى تضطلع به هذه الهيئة في المفاوضات المتعلقة بالنظام الاقتصادى الدولي الجديد والتعاون الاقتصادى الدولي بوجه عام .

٤٦ - السيد أسيماه (أوغندا) : قال ان تزايد حدة المفاوضات في الأونكتاد بشأن اقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد واتساع نطاقها يتطلّبان الحفاظ على الروابط الوثيقة القائمة بين تلك الهيئة والأجهزة الرئيسية لتقرير السياسة في الأمم المتحدة وذلك في المجالين الاقتصادى والاجتماعي ، وان وفده يؤيد بناء على ذلك الاقتراح الهندى .

٤٧ - ومضى يقول ان وفده يعتقد كذلك انه ينبغي ألا ترفض الجمعية العامة كلية طلب الأمين العام بانشاء وظيفة اضافية لوكيل أمين عام برتبة مساعد أمين عام ذلك ان انشاء مثل هذه الوظيفة لن يعزز قدرة الأونكتاد على التفاوض فحسب بل سيحقق المزيد من الفعالية والتساوق في أعماله . وأوصى بأن تقوم اللجنة بايلاء الطلب مزيدا من الدراسة ، بل ربما تتخذ مقررا بشأنه في الدورة القادمة أو في دورة مقبلة ما .

٤٨ - الرئيس : قال انه ليس بوسع اللجنة أن تقرر إرجاء اتخاذ مقرر بشأن أى تقدير من تقديرات الميزانية . أما اذا كان الأمين العام يود التقدم من جديد بأى طلب محدد في دورة مقبلة فلديه بطبيعة الحال الحرية أن يفعل ذلك .

٤٩ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال ان توصية اللجنة الاستشارية بشأن الطلبات المتصلة بالتوظيف في مكتب الاتصال الخاص بالأونكتاد انما تستند الى تقارير الأمين العام التي لم يرد فيها ذكر أية أعمال ناشئة عن الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة للجمعية العامة . وانه اذا ما قررت اللجنة اعادة الوظيفة برتبة ف - ٥ التي رفضتها اللجنة الاستشارية فهي ستفعل ذلك بناء على تقييمها الخاص بأن حجم العمل الناشئ عن الدورة الحادية والثلاثين المستأنفة يسوغ انشاء وظيفة جديدة برتبة ف - ٥ .

٥٠ - السيد بيرسون (بلجيكا) : التمس ايضاحا بشأن ملاك موظفي مكتب الاتصال في حالة اعتماد الاقتراح الهندى . وقال ان وفده متنبه بوجه عام الى تكاثر مكاتب الاتصال ونموها .

٥١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) قال ان الأمين العام أبلغ اللجنة الاستشارية بأنه يعتزم اعادة توزيع وظيفة واحدة برتبة مد - ٢ ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ ووظيفة واحدة برتبة ع - ٥ ووظيفتين برتبة ع - ٤ ، وجميعها من الوظائف القائمة ، الى مكتب الاتصال في نيويورك . كما يعتزم الأمين العام القيام بين الفينة والفينة باعارة اثنين من موظفي الفئة الفنية الى مكتب الاتصال . الا أن اللجنة الاستشارية ليست على علم برتبة هاتين الوظيفتين . وأخيرا طلب الأمين العام انشاء وظيفة جديدة برتبة ف - ٥ .

٥٢- السيد دياتين (مساعد الأمين العام ، المراقب المالي) : قال ان الوظيفة المطلوبة برتبة ف- ٥ مخصصة لنائب رئيس مكتب الاتصال ، كما أن الموظفين من الفئة الفنية اللذين سيقوم الأمين العام باعارتها الى نيويورك هما برتبتي ف- ٣ و ف- ٤ . أما الموظفون الذين سينقلون من جنيف فلن يستعان بهم في أنشطة الاتصال بل سيقومون بتوفير الدعم التقني في المجالات التي يعمل فيها مكتب الاتصال في وقت معين .

٥٣- السيد أكاشي (اليابان) : قال ان وفده كان يؤثر أن يصوّت على التوصية الأصلية للجنة الاستشارية وهي توصية تستند الى تقييم دقيق لاحتياجات الأونكتاد . بيد أنه في ضوء النقاط التي أثارها ممثلا سري لانكا والهند تكون هناك حجة مقنعة لاجازة طلب الأمين العام لوظيفة برتبة ف- ٥ . ومضى يقول ان وفده يوافق تبعا لذلك على الاقتراح الهندي على أساس ألاّ يكون موظفو مكتب الاتصال أكثر من اللازم وان تستخدم الوظيفة برتبة مد - ٢ الموجودة حاليا لغرض أفضل بشكل ما مثلا عن طريق اعادة توزيعها على شعبة نقل التكنولوجيا .

٥٤- السيد عبد الفتاح (مصر) : قال ان وفده سيصوت تأييدا للاقتراح الهندي وسيؤيّد جميع التوصيات الأخرى للجنة الاستشارية .

٥٥- السيد شميدت (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : قال ان وفده يعتقد أساسا أن اللجنة الاستشارية في وضع يسمح لها بتمحيص مقترحات الأمين العام على أفضل وجه والحصول على أكبر قدر من المعلومات اللازمة لتقييمها . وانه يؤثر تبعا لذلك الاعتماد على مشورة اللجنة الاستشارية في المسائل التقنية ما لم تكن هناك حجة واضحة للعمل خلافا لذلك . وان التبادل المقتضب للآراء الذي حدث منذ قليل لم يخرج الى النور بأي دليل قوي لتنقيح توصيات اللجنة الاستشارية بشأن التقديرات المرصودة للأونكتاد الا أن وفده سيمتنع ، رغما عن ذلك ، عن التصويت على الاقتراح الهندي بغية اظهار شيء من التفهم لما سبق من حجج .

٥٦- السيد كدادي (تونس) : قال انه بالنظر الى الظروف التي تقدمت فيها اللجنة الاستشارية بتوصيتها الأصلية بشأن الوظيفة برتبة ف- ٥ المخصصة لمكتب الاتصال ، فان وفده سيصوت مؤيدا الاقتراح الهندي .

٥٧- السيد كيفانش (تركيا) : قال ان وفده لن يجد صعوبة في التصويت تأييدا للاقتراح الهندي .

٥٨- الرئيس : لاحظ ان رئيس اللجنة الاستشارية لم يؤيد الاقتراح الهندي ، وردا على مثل بلجيكا أوضح فحسب أن الوظيفة الجديدة الوحيدة التي طلبها الأمين العام هي وظيفة برتبة ف- ٥ .

٥٩- السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده يوافق على توصيات اللجنة الاستشارية لا سيما فيما يتعلق بالافتقار الى مبرر لانشاء وظيفة جديدة برتبة ف- ٥ . وان وفده يعارض بوجه عام انشاء مكاتب اتصال كبيرة ويرى انه لا يوجد ثمة سبب ملزم يدعو الى أن يكون رئيس مكتب الاتصال في نيويورك برتبة مد - ٢ ، وأنه سيصوّت ، تبعا لذلك ، ضد الاقتراح الهندي .

٦٠- السيد ابانكوا (غانا) : قال ان وفده سيصوت مؤيدا الاقتراح الهندى . ذلك أن انشاء وظيفة جديدة برتبة ف- ٥ يعتبر أمرا ضروريا في ضوء ما توفر من معلومات جديدة .

٦١- السيد بواليا (زامبيا) : قال انه في ضوء ما ساقه ممثل الهند من حجج وفي ضوء ما أدلى به رئيس اللجنة الاستشارية من تعليقات غير واضحة فان وفده سيصوّت مؤيدا الاقتراح الهندى .

٦٢- السيد كيتي (كينيا) : قال ان وفده ، ولئن كان يؤثر الاذن بانشاء وظيفة برتبة مد - ١ ، فسيصوت مؤيدا الاقتراح الهندى .

٦٣- السيد ماجولي (ايطاليا) : قال ان وفده يود أن يصوّت مؤيدا الاقتراح الهندى نظرا لأن البلدان النامية تعلّق أهمية كبيرة على أعمال الأونكتاد . بيد أنه سيمتنع عن التصويت اعتقادا منه بأن اللجنة الخامسة تذعن ، كقاعدة ، لحكم اللجنة الاستشارية ، وان مكتب الاتصال سيكون لديه ، حتى دون اضافة الوظيفة الجديدة برتبة ف- ٥ ، عدد كبير من الموظفين . ولاحظ وفده فضلا عن ذلك اعتزام اللجنة الاستشارية دراسة كامل مسألة مكاتب الاتصال في اطار تقريرها عن تنسيق شؤون الادارة والميزانية داخل منظومة الأمم المتحدة .

٦٤- السيد بوميلي (زائير) : أشار الى أن وفده يرحب بحماس باعتزام اللجنة الاستشارية دراسة مسألة مكاتب الاتصال وتقديم تقرير عن هذه المسألة الى الدورة الثانية والثلاثين للجمعية . بيد أنه أعرب عن استعداده للتصويت تأييدا للاقتراح الهندى .

٦٥- السيد بافيشيفيك (يوغوسلافيا) : قال ان وفده سيصوّت مؤيدا الاقتراح الهندى . ذلك أن الأونكتاد يعلّق أهمية كبيرة على الاتصال بالجمعية العامة . كما أن البلدان النامية على قناعة بضرورة انشاء وظيفة برتبة ف- ٥ لهذا الغرض . وينبغي ألاّ يتم الحكم على الاقتراح الهندى استنادا الى الاعتبارات التقنية دون سواها .

٦٦- الرئيس : دعا اللجنة الى التصويت على الاقتراح الهندى الذى سيترتب عليه اعتماد قدره ٤٩ ٢٠٠ دولار .

٦٧- اعتمد الاقتراح الهندى بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ١٠ مع امتناع ١١ عن التصويت

٦٨- الرئيس : دعا عندئذ اللجنة الى التصويت على توصية اللجنة الاستشارية التي سيضاف اليها الاعتماد البالغ ٤٩ ٢٠٠ دولار .

٦٩- تم إقرار إعتماد قدره ٣٣ ١١٦ ٩٠٠ دولار تحت الباب ١١ ألف لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ في القراءة الأولى بأغلبية ١٠٣ صوتا مقابل ٩ أصوات .

٧٠ - السيد شميدت (جمهورية المانيا الاتحادية) : أكد من جديد تأييد بلده المستمر لبرامج منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ومشاريعها كما يتجلى في قيام حكومته مؤخرا بعقد مايزيد على مليون دولار للصندوق التنمية الصناعية لعام ١٩٧٨ . وتؤيد حكومته ايضا قرار برنامج الامم المتحدة الانمائي لزيادة عدد كبار المستشارين الانمائيين الميدانيين الى ٣٦ كما ستقوم بتمويل وظيفة اخرى يشغلها مستشار ميداني لمدة سنتين اعتبارا من عام ١٩٧٨ . على انها تشاطر اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية رأيها القائل بانه لا ينبغي تمويل المستشارين الميدانيين من الميزانية العادية . ولئن كان وفده يقدر حسنات المشاورات بين الخبراء من البلدان المصنعة والبلدان النامية ، فانه يشعر بالانزعاج لتخصيص جزء كبير من الأموال ، غير ضرورى للمشاورات . ويوافق وفده على الرأى المعبر عنه في مجلس التنمية الصناعية ومفاده أن ثمة افتقارا الى التوازن في ميزانية اليونيدو بين الموارد المخصصة للانشطة التنفيذية وبين تكاليف الادارة والدراسات التي تستأثر بما يزيد على ٨٠ في المائة من الاموال المطلوبة تحت الباب ٢/١ . ولهذه الاسباب ، يؤيد وفده توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، وخاصة فيما يتعلق بالخبراء الاستشاريين . ويحذر وفده من اتباع النهج الجمعي في حساب تكاليف السفر وبعارض الزيادة التي طلبها الأمين العام في هذه التكاليف بنسبة ٤٠ في المائة ، وباختصار ، فهو ليس على اقتناع بضرورة اجراء زيادة بنسبة ٣٠ر٧ في الاعتماد الخاص باليونيدو فوق أرقام ١٩٧٦ - ١٩٧٧ المنقحة وسيصوت مؤيدا التخفيضات الموصى بها من اللجنة الاستشارية .

٧١ - السيد الدون (المملكة المتحدة) : ايد ايضا توصيات اللجنة الاستشارية ولاحظ مشيرا الى الفقرتين ١٢ - ٤ و ١٢ - ٥ من الميزانية البرنامجية (A/32/6) انه ليس من الواضح على وجه الدقة ماهو المبلغ المخصص من ميزانية اليونيدو لنظام المشاورات . وأعرب عن الأمل في ان يقدم الأمين العام في المستقبل بيانات أدق عن العناصر الرئيسية لهذه الميزانية . أما بصدد المستشارين الميدانيين ، فقال ان وفده يشارك في الموقف الذى اتخذه ممثلا جمهورية المانيا الاتحادية واليابان . فلا ينبغي تمويل المستشار من الميزانية العادية لأن اليونيدو ستصبح قريبا وكالة متخصصة . وفيما يتعلق بجميع البنود الاخرى في طلب اليونيدو ، فان وفده يؤيد أيضا توصيات اللجنة الاستشارية .

٧٢ - السيد بوميلي (زائير) : أكد من جديد تأييد وفده لزيادة تمويل اليونيدو نظرا للقيام مؤخرا باعادة تشكيل وحداتها الفنية لضمان المرونة والاستقلال الكاملين . واذا اريد تنفيذ اهداف اعلان وخطة عمل ليما ، فلابد ان تكون اليونيدو قادرة ماليا على تأدية دور حيوى وابتكارى في اطار النظام الاقتصادى الدولي الجديد ، وخاصة عن طريق نظامها الخاص بالمشاورات . وعليه ، فان وفده لديه تحفظات قوية ازاء تقرير حد اقصى للمخصصات المتعلقة بهذا الغرض وهو سيؤيد طلب الامين العام . كذلك سيؤيد وفده طلب الامين العام وظائف جديدة . ومن ناحية اخرى ، فان وفده يؤيد توصيات اللجنة الاستشارية بشأن تكاليف السفر وحذف التقديرات الخاصة بمؤتمر اليونيدو للعام الثالث ريثما يقدم الأمين العام تقديرات منقحة .

٧٣ - الرئيس : أعاد الى اذهان اللجنة انها قد وافقت على اجراء التخفيض البالغ ٠٠٠ ٢٧ دولار من الباب ١٢ فيما يتعلق باعادة تصنيف وظيفة من الفئة ف - ٥ الى مد - ١ ووظيفة اخرى من ف - ٤ الى ف - ٥ ريثما يتخذ القرار النهائي بشأن توصيات اللجنة الاستشارية بخصوص التخفيضات الناجمة عن اعادات التصنيف . وعليه ينبغي على اللجنة التصويت على مجموع المبلغ المعقود تحت هذا الباب وقدره ٠٠ ٨ ٧٩٧ ٥٧ دولار وفقا لتوصية اللجنة الاستشارية . وذكر ان وفد الولايات المتحدة قد اقترح تخفيض هذا المبلغ بمقدار مليون دولار بحيث يصبح ٠٠ ٨ ٧٩٧ ٥٦ دولار . واقترح التصويت على هذا المجموع اولا .

٧٤ - السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده لا يستطيع تأييد الزيادة التي طلب الامين العام اجراءها في التقدير تحت الباب ١٢ ويرى بوجه خاص انه ينبغي تغطية نسبة الزيادة الناجمة عن التضخم من الوفورات والتعديلات في داخل الميزانية . كذلك يعارض وفده طلب وظائف اضافية نظرا لأنها لن تلزم اذا استخدم الموظفون المتاحون استخداما أفضل وازدادت انتاجيتهم . وبما ان هناك حاليا ما يزيد على ٠٠٠ ١٠ وظيفة دائمة في الامم المتحدة ، وهي الوظائف التي تستأثر بنسبة ٨٠ في المائة من ميزانياتها ، فلابد من تحسين الاساليب الادارية وتعزيز الحس بالمسؤولية لدى الموظفين لضمان انجاز اعباء العمل . وتمشيا مع ما تحض عليه الجمعية العامة باستمرار ، ينبغي ايضا تخفيض تكاليف الخبراء والخبراء الاستشاريين تحت الباب ١٢ . ويؤيد وفده اقتراح الولايات المتحدة بتخفيض التقدير الخاص باليونيدو بواقع مليون دولار آخر وذلك بالاضافة الى التخفيضات الموصى بها من اللجنة الاستشارية . وحيث انه قد درجت العادة على اعطاء اولوية في التصويت للتنقيحات ذات الاتجاه النزولي المترتبة على تقديرات الأمين العام ، ينبغي ان تصوت اللجنة أولا على اقتراح الولايات المتحدة .

٧٥ - السيد عبد الفتاح (مصر) : طلب ، مؤيدا من السيد فريدو (الفلبين) ومتكلما في نقطة نظامية ، التصويت على توصية اللجنة الاستشارية اولا .

٧٦ - وقد تقرر ذلك .

٧٧ - واعتمدت توصية اللجنة الاستشارية بعقد اعتماد بمبلغ ٠٠ ٨ ٧٩٧ ٥٧ دولار تحت الباب ١٢ لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ في القراءة الاولى بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ١٠ أصوات .

الباب ٢٣ - خدمات المؤتمرات والمكتبة (تابع)

٧٨ - السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال موجها حديثه الى الامانة العامة انه يرحب بالحصول على معلومات ، في ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٧ ، عن تكاليف الطباعة الخارجية في فترة السنتين الحالية .

٧٩ - السيد ليفاندوفيسكي (وكيل الامين العام لشؤون المؤتمرات والمهمات الخاصة) : قال انه سيقدم الارقام المطلوبة في الجلسة التالية .

٨٠ - السيد كمال (باكستان) : اقترح ان تصوت اللجنة على توصيات اللجنة الاستشارية المتعلقة بالباب ٢٣ وأن تحال الاقتراحات والمقترحات المقدمة من الولايات المتحدة ، بقدر ما تتعلق بمسائل السياسة العامة وولاية لجنة المؤتمرات ، الى هذه اللجنة الاخيرة لدراستها على ان يطلب اليها تقديم تقرير عنها الى الجمعية العامة ، عن طريق اللجنة الخامسة ، في الدورة الثالثة والثلاثين .

٨١ - السيد سافرونشوك (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال انه لئن كان لا يعارض التصويت على الباب ٢٣ ، فانه يحتفظ بالحق في الاعراب عن آرائه حول المعلومات التي يتوقع تلقيها من الامانة العامة قبل القراءة الثانية للباب .

٨٢ - السيد كانتفهام (الولايات المتحدة الامريكية) : قال ان مقترحاته المتعلقة بالباب ٢٣ تستهدف اساسا الاسراع بعمل ادارة شؤون المؤتمرات . وأضاف انه يقدر الاهتمام الذى نالته في اللجنة وانه على استعداد للموافقة على اقتراح باكستان باحالة المقترحات الى لجنة المؤتمرات لاستقصاء جميع الآثار المترتبة عليها . وهو يفترض ان اللجنة الاستشارية ، وفقا للممارسة الثابتة فيما يتعلق بجميع المسائل التي تترتب عليها آثار مالية ، ستوفر مدخلات في التقرير الذى ستقدمه لجنة المؤتمرات الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين .

٨٣ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال فيما يتعلق بالتقديرات الخاصة بمكتب جنيف ان اللجنة الاستشارية ستأخذ في الاعتبار التحفظات التي أعرب عنها المراقب المالي بصدد توصيات اللجنة الاستشارية باجراء تخفيض قدره ٣٥٥ ٥٠٠ دولار في الاعتمادات التي طلبها الأمين العام للمساعدة المؤقتة للاجتماعات (A/32/8 ، الفقرة ٢٣ - ٣٣) وذلك في اطار نظرها في مجموع الاعتمادات المطلوبة لجدول المؤتمرات لعام ١٩٧٨ .

٨٤ - واعتمدت توصية اللجنة الاستشارية بعقد اعتماد بمبلغ ١٤٠ ٠٧٢ ٤٠٠ دولار تحت الباب ٢٣ لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ في القراءة الاولى بأغلبية ٩٢ صوتا مقابل ١٠ أصوات .

٨٥ - السيد ابراهامسون (الدانمرك) : قال ان وفده قد صوت مؤيدا توصية اللجنة الاستشارية رغم انه يتعاطف الى حد كبير مع اقتراح الولايات المتحدة . ويأمل وفده في ان يبذل كل شئ ممكن لوضع اجراءات للتوفير في التكاليف في خدمات المؤتمرات وأن تؤخذ المناقشة الهامة التي دارت حول اقتراح الولايات المتحدة في الاعتبار في المناقشات التي تدور في المستقبل حول الاعتمادات الخاصة بخدمات المؤتمرات .

٨٦ - السيد ليفاندوفيسكي (وكيل الامين العام لشؤون المؤتمرات والمهمات الخاصة) : لاحظ ان ممثل الولايات المتحدة قد أثار ، في بيانه الذى ادلى به في الجلسة الثلاثين ، شكوكا خطيرة حول كفاءات الموظفين في ادارة شؤون المؤتمرات والطريقة التي تدار فيها الادارة . وقد اشار ذلك الممثل الى انه لا يبدو من غير المعقول اطلاقا ان تعمد الامم المتحدة الى مضاعفة عبء العمل المقرر للترجمة والمراجعة ، والطباعة ، والتحرير ، بغية تحقيق الوفورات . واللجنة هي صاحبة الامتياز في تقرير

ما تضاء من معايير العمل . على ان هذه المعايير لا تعني بالضرورة زيادة الفعالية ؛ فقد تؤدي حقا الى عملية احصائية اكثر تعقدا يتطلب تنفيذها مزيدا من الموظفين . وأوضح ان عمل المترجمين يقاس ، لاغراض الميزانية البحتة ، بقسمة مجموع الانتاج على مجموع عدد الموظفين ، بما في ذلك المشرفون ، والمدربون ، والاداريون . على ان عمل كل مترجم يفوق كثيرا العمل الذي توحي به الارقام . وبالاضافة الى ذلك ينبغي مراعاة ضغط الوقت وسرعة الخاطر اللازمة لترجمة نصوص تتفاوت في درجة الوضوح الى لغة اخرى ترجمة جيدة . اما بصدد الطباعة ، فان الرقم البالغ ١٠ صفحات يمثل متوسط انتاج الفرد اليومي بعد مراعاة جميع المهام الاخرى ذات العلاقة . اما متوسط الرقم الفعلي المتوقع فهو ٢١ صفحة من الطباعة في اليوم . بل هذا الرقم لا يعكس الحقيقة لانه يتضمن العمل الذي يؤديه المشرفون وغيرهم من موظفي الدعم . فمن المتوقع من طابعي المؤتمرات ، بالاضافة الى الطباعة ، تصحيح التجارب الطباعية ، واكتشاف الاخطاء ، وتدقيق المراجع ، واداء مهمات اخرى . وان كون العمل في وحدات الطباعة جسيما ويتطلب عناية فائقة يتجلى في عدد الشواغر الثابت ، وخاصة في الوحدتين الفرنسية والانكليزية . ورغم الاعلان في وسائل الاعلام المحلية عن مرتبات الامم المتحدة المفرطة ، فمن الصعب للغاية توظيف طابعي مؤتمرات على استعداد لقبول المرتبات المدفوعة وشروط العمل المفروضة . ووصفه مديرا للبرنامج ، فهو حائر في كيفية المضي بعد ان رفض ببساطة اقتراحه باعادة تصنيف وظائف المشرفين في وحدات الطباعة او اهمل بصمت دون التعليق على الحجج المقدمة .

٨٧ - وأردف قائلا ان ممثل الولايات المتحدة قد سأل كيف تتكافأ معايير عبء العمل في ادارة شؤون المؤتمرات مع تلك الموجودة في دار النشر الحديثة العادية . وأضاف انه يود ان يشير الى ان ليس هناك اى دار نشر تجارى تقوم بنوع العمل الذى تؤديه الامم المتحدة نظرا للمتطلبات الصارمة المتمثلة في النشر بست لغات في آن واحد ، والمواعيد التي كثيرا ما تكون مدتها اقصر من مواعيد الصحف ، وارقام التوزيع التي من شأنها ان تجعل النشر التجارى غير مربح كليا . وان صعوبة اجتذاب موظفين يعملون في دور النشر التجارى والمؤسسات المماثلة في نيويورك الى الامم المتحدة تبين بحد ذاتها الامر . وينبغي ان يضاف ان الخبراء التجاريين الذين يقومون بادخال تكنولوجيا تجهيز الكلمات مفعمون بالتقدير لكفاءة وتفاني الطابعين في الادارة .

٨٨ - ومضى قائلا ان الادارة قد قارنت انتاجيتها بانتاجية عمليات مماثلة اخرى . وقد اسفرت المقارنة داخل منظومة الامم المتحدة عن نتائج تعتبر ايجابية جدا بالنسبة الى الامم المتحدة . وتدل المقارنة مع المجتمع الاوروبي في بروكسل بالمثل على ان انتاجية الادارة ، وخاصة في الترجمة والاستنساخ وادارة برنامج المنشورات ، عالية . ويجرى اتخاذ الترتيبات لاجراء مقارنة مماثلة مع مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة في موسكو . كذلك تتكافأ الكفاءة في الامم المتحدة مع كفاءة المطبعة الحكومية في واشنطن تكافؤا حسنا . وقال انه ليسعده ان يطلع ممثل الولايات المتحدة على البيانات ذات الصلة ان شاء ذلك . وذكر ان ادارة شؤون المؤتمرات في الامانة العامة قد درست من جانب دائرة التنظيم الادارى ، ووحدة التفتيش المشتركة ، والخبراء الخارجيين ، والخبراء الاستشاريين اكثر مما درست

اية ادارة اخرى في الامانة العامة . صحيح انه وضعت بعض التوصيات للتحسين ؛ ومع ذلك فان الانطباع النهائي لدى الادارة هو انها تستطيع بسهولة تحدى اى شخص ان يذكر عملية مماثلة أكفأ وتنتج عملا من نوعية اجود على السواء .

٨٩ - وأوضح ان الامانة العامة قد واجهت بعض الصعوبات في الاهتداء في وثائق الميزانية الى البيانات الاحصائية والبيانات المتعلقة بالتكاليف التي ذكرها ممثل الولايات المتحدة . ففيما يتعلق ببرنامج اجتماعات الاونكتاد ، مثلا ، تحدث ممثل الولايات المتحدة عن ٤٦ اجتماعا في عام ١٩٧٦ ، و ٩٠ اجتماعا مسقطة لعام ١٩٧٧ ، وما يزيد عن ١٠٠ اجتماع مسقطة لعام ١٩٧٨ . وقال السيد ليفاندوفيسكي ان الجدول الوارد في الفقرة ١١ ألف - ٢٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة يبين رقما يبلغ ٤٥٠ ٤ لاجتماعات الاونكتاد لفترة السنتين الحالية و ٤٢٤ ٥ لفترة السنتين التالية .

٩٠ - واختتم كلمته بقوله ان ممثل الولايات المتحدة قال ، اذ دعا الى تخفيض صارم في مختلف وجوه الانفاق الواردة في الميزانية ، ان المقصود من اقتراحه هو ان يكون حافزا للامم المتحدة على ان تتخذ بأقرب ما يكون تدابير شديدة لتحقيق زيادة في الانتاجية في مختلف الانشطة المتصلة بخدمات المؤتمرات . ومن الجدير بالملاحظة ، ردا على ذلك ، ان الامم المتحدة لا يمكن ان يكون رائدها جني الربح على غرار المؤسسات التجارية . وليست الادارة منزهة عن النقد ، وهي ترحب حقا بكل النقد الواقعي الذى من شأنه ان يساعدها في تحسين نوعية وكمية عملها . ولكنها تحتاج بادئ ذى بدء الى الاعتراف بما تقوم حاليا بانجازه . وعليه ، فهي تقدر كل التقدير اشادة ممثل الولايات المتحدة بها في الجلسة ٢٨ عندما تحدث عن العمل الممتاز الذى تؤديه الادارة وعن دورها الرئيسي في ضمان سير المنظمة سيرا حسنا .

٩١ - السيد فميوا (فنزويلا) : ترأس الجلسة .

٩٢ - السيد ديباتين (مساعد الامين العام ، المراقب المالي) : قال انه لن يحاول الرد على الملاحظة التي ابداها ممثل الولايات المتحدة لانه جرى تصويت على الباب ٢٣ ولان وظيفة المراقب المالي هي المساعدة اثناء المداولات . وهو سيتابع ، بالطبع ، جميع النقاط التي ابداها وفد الولايات المتحدة وسيحاول تحسين عرض الميزانية بتوفير معلومات تحظى بثقة اكثر . وبالاضافة الى ذلك ، فهو على استعداد لان يزود ممثل الولايات المتحدة برد اكثر تفصيلا خارج الجلسة ان شاء ذلك .

٩٣ - السيد كانتنجهام (الولايات المتحدة الامريكية) : شكر وكيل الامين العام والمراقب المالي على ردهما . وقال ان الاحصاءات التي ذكرها وفده قد اتت من الامانة العامة . وان التكلفة البالغة ٣٠٠ دولار للصفحة الواحدة من صفحات الوثائق مستمدة من الفرع الحادى عشر من تقرير الامين العام عن اعمال المنظمة (A/32/1) ؛ ولم يستطع وفده ان يجد في الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة جميع عناصر ذلك الرقم .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٠